الاضطرار قدرة حادثة في العبد هي عرض من الاعراض وكالعلم
ونحوه يتعلق بالفعل وان لم تر لها تاثيرا فيه اصلا انفصلنا عن
مذهب الجبرية القايلين بنفي قدرة حادثة في العبد مطلقا
وبقولنا ليس لتلك القدرة الحادثة تاثير في الفعل اصلا وانما هي
تتعلق به وتصاحبه فقط انفصلنا عن مذهب القدرية مجوس
هذه الامة القايلين بان تلك القدرة الحادثة في العبد بها يخترع
العبد افعاله على حسب ارادته قالوا وبذلك اطاع وعصى وعليه
اثيب وعوقب وقد سبق لك ان الثواب والعقاب
لا سبب لهما عقلاً عند اهل الحق وان الطاعات والمعاصي
امارات جعليه لا علل عقليه فتحقق بهذا تبيني مذهب
الحق على المذهبين الفاسدين وهما مذهبا الجبرية
والقدرية فان تميزه عنهما مما يلتبس على كثير وكذا
لا اثر للطعام في الشبع ولا للماء في الري او النبات

او النبات او النظافة ولا للنار في الاحراق او التسخين او نضج الطعام
ولا للثوب او الجدار في الستر او دفع الحر والبرد ولا للشجرة في الظل
ولا للشمس وساير الكواكب في الضو ولا للسكين في القطع ولا للماء البارد
في كسر قوة حرارة ما آخر كما لا اثر لذلك الاخر في كسر قوة برده وقس
على هذا كل ما اجرى الله تعالى عادته ان يوجد عنده شيئا واعلم انه
من الله تعالى بلا واسطة ولا اثر فيه لتلك الاشيا المقارنة لا بطبعها
ولا بقوة او خاصيه جعلها الله تعالى فيها كما تعتقده كثير من الجهلة
وقد ذكر غير واحد من محققي الايمة الاتفاق على كفر من اعتقد
تاثير تلك الاشيا بطبعها والخلاف في كفر من اعتقد ان تاثيرها
بقوة او خاصيه جعلها الله تعالى فيها وان نزعها لم توثر فقد
عرفت بهذه الجمل ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل باب ما يجوز
في حقه تعالى وبيان الدليل على عدم وجوب مراعاته تعالى الصالح
والاصلح لخلقه وان ما وقع من ذلك فبمحض اختياره تعالى
تفضلا منه جل وعن وبيان جواز رويته وما يتعلق بذلك

Copyright © King Saud University